الزني وعند الشافعي رحمه الله يقام الرجل قايما حتى يشهد والمراة
وتقام المراة والرجل قاعد حتى تشهد ويامر الامام من يضع يده على فيه
له اني اخاف ان لم تكن صادقا ان تبوء بلعنة الله وقال اللعان بمكة بين
البيت وبالمدينة على المنبر وببيت المقدس في مسجده ولعان المشرك
سة وحيث يعظم واذا لم يكن له دين ففي مساجدنا الا في المسجد الحرام
عالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام ثم يفرق القاضي بينهما
الفرقة بينهما الا بتفريقه عند ابي حنيفة واصحابه رحمهم الله الا عند زفر
ه فان الفرقة تقع باللعان وعن عثمان البتي لا فرقة اصلا وعند الشافعي
له تقع بلعان الزوج وتكون هذه الفرقة في حكم التطليقة البائنة عند
فة ومحمد رحمهما الله ولا يتابد حكمها فاذا اكذب الرجل نفسه بعد ذلك
ان يتزوجها وعن ابي يوسف وزفر والحسن بن زياد والشافعي رحمه
فرقة بغير طلاق توجب تحريما موبدا ليس لهما ان يجتمعا بعد ذلك بوجه
ي ان اية القذف لما نزلت قراها رسول الله صلى الله عليه وسلم على
فقام عاصم بن عدي الانصاري فقال جعلني الله فداك ان وجد رجل
ة رجلا فاخبر جلد ثمانين وردت شهادته ابدا وفسق وان ضربه
ن قتل وان سكت سكت على غيظ والى ان يجي الرجل باربعة شهداء
ضى الرجل حاجته ومضى اللهم افتح وخرج فاستقبله هلال بن امية او
فقال ما وراك قال شر وجدت على بطن امراتي خولة وهي بنت عاصم
بن سحماء فقال هذا والله سوالي ما اسرع ما ابتليت به فرجعا فاخبر
رسول الله فكلم خولة فقالت لا ادري الغيرة ادركته ام بخلا على
م وكان شريك نزيلهم وقال هلال لقد رايته على بطنها فنزلت ولا
نهما وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند قوله وقولها ان لعنة
ليها ان غضب الله عليها امين وقال القوم امين وقال لها ان كنت
بذنب فاعترفي به فالرجم اهون عليك من غضب الله هو النار
تحينوا بها الولادة فان جاءت به اصيهب اثيبج يضرب الى السواد
يك وان جاءت به اورق جعدا جماليا خدلج الساقين فهو لغير الذي
به قال ابن عباس فجاءت باشبه خلق الله لشريك فقال عليه السلام
يمان لكان لي ولها شان وقري ولم تكن بالتاء لان الشهداء جماعة
في معنى الانفس التي هي بدل ووجه من قرا اربع ان ينتصب لانه
لمصدر والعامل فيه المصدر الذي هو فشهادة احدهم وهي مبتدا
ف الخبر تقديره فواجب شهادة احدهم اربع شهادات وقري ان
له وان غضب الله على تخفيف ان ورفع ما بعدها وقري ان
الله على فعل الغضب وقري بنصب الخامستين على معنى وتشهد
نة فان قلت لم خصت الملاعنة بان تخمس بغضب الله
تغليظا عليها لانها هي اصل الفجور ومنبعه لخلابتها واطماعها
ك كانت مقدمة في اية الجلد ويشهد لذلك قوله عليه السلام لخولة
م اهون عليك من غضب الله ولولا فضل الله عليكم ورحمته وان الله
حكيم النفل التفضل وجواب لولا متروك وتركه دال على امر
لا يكتنه ورب مسكوت عنه ابلغ من منطوق به ان الذين جاءوا
عصبة منكم لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم لكل امرئ منهم
سب من الاثم والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم الافك

ان غضب

ابلغ

ابلغ ما يكون من الكذب والافترا وقيل هو البهتان لا تشعر به حتى
يفجاك واصله الافك وهو القلب لانه قول ما فوك عن وجهه والمراد
ما افك به على عايشة رضي الله عنها والعصبة الجماعة من العشرة الى الاربعين
وكذلك العصابة واعصوصبوا اجتمعوا وهم عبد الله بن ابي راس النفاق
وزيد بن رفاعة وحسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش
ومن ساعدهم وقري كبره بالضم والكسر وهي عظمه والذي تولاه عبد
الله لامعانه في عداوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتهازه الفرص
وطلبه سبيلا الى الغميزة اي يصيب كل خايض في حديث من تلك العصبة
نصيبه من الاثم على مقدار خوضه والعذاب العظيم لعبد الله لان معظم الشر كان
منه يحكي ان صفوان مر بهودجها عليه وهو في ملا من قومه فقال من هذه فقالوا
عايشة فقال والله ما نجت منه ولا نجا منها وقال امراة نبيكم باتت مع
رجل حتى اصبحت ثم جاء يقودها والخطاب في قوله هو خير لكم لمن ساءه ذلك
من المومنين وخاصة رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعايشة
وصفوان وابن المعطل ومعنى كونه خيرا لهم انهم اكتسبوا فيه الثواب العظيم
لانه كان بلاء مبينا ومحنة ظاهرة وانه نزلت فيه ثماني عشرة اية كل واحدة
منها مستقلة بما هو تعظيم لشان رسول الله صلى الله عليه وسلم وتسلية له
وتنزيه لام المومنين رضوان الله عليها وتطهير لاهل البيت وتهويل لمن
تكلم في ذلك او سمع به فلم تمجه اذناه وعدة الطاف للسامعين والتالين
الى يوم القيمة وفوايد دينية واحكام واداب لا تخفى على متاملها لولا اذ
سمعتموه ظن المومنون والمومنات بانفسهم خيرا وقالوا هذا افك مبين
بانفسهم اي بالذين منهم من المومنين والمومنات كقوله ولا تلمزوا انفسكم
وذلك نحو ما يروى ان ابا ايوب الانصاري قال لام ايوب الا ترين ما يقال
فقالت لو كنت بدل صفوان اكنت تظن بحرمة رسول الله سوءا قال
لا قالت ولو كنت انا بدل عايشة ما خنت رسول الله فعايشة خير مني وصفوان
خير منك فان قلت هلا قيل لولا اذ سمعتموه ظننتم بانفسكم خيرا وقلتم
ولم عدل عن الخطاب الى الغيبة وعن الضمير الى الظاهر قلت
ليبالغ في التوبيخ بطريقة الالتفات وليصرح بلفظ الايمان دلالة على ان
الاشتراك فيه مقتض ان لا يصدق مومن على اخيه ولا مومنة على
اختها قول عايب ولا طاعن وفيه تنبيه على ان حق المومن اذا سمع قالة
في اخيه ان يبني الامر فيها على الظن لا على الشك وان يقول بملء فيه بناء على
ظنه بالمومن الخير هذا افك مبين هكذا بلفظ المصرح ببراءة ساحته
كما يقول المستيقن المطلع على حقيقة الحال وهذا من الادب الحسن الذي
قل القايم به والحافظ له وليتك تجد من يسمع فيسكت ولا يشيع ما سمعه
باخوات لولا جاءوا عليه باربعة شهداء فاذ لم ياتوا بالشهداء فاولئك عند
الله هم الكاذبون جعل الله التفصلة بين الرمي الصادق والكاذب ثبوت
شهادة الشهود الاربعة وانتفاءها والذين رموا عايشة رضي الله عنها
لم تكن لهم بينة على قولهم فقامت عليهم الحجة فكانوا عند الله اي في حكمه
وشريعته كاذبين وهذا توبيخ وتعنيف للذين سمعوا الافك فلم يجدوا
في دفعه وانكاره واحتجاج عليهم بما هو ظاهر مكشوف في الشرع من وجوب
تكذيب القاذف بغير بينة والتنكيل به اذا قذف امراة محصنة من عرض
نساء المومنين فكيف بام المومنين الصديقة بنت الصديق حرمة

الافك